

## منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

تضم الأسنان باتحاد الضربة وفي ضمها باتحاد محلها قولاً ابن القاسم أصبغ وعدم الضم أحب إلي واختاره محمد الشيخ لابن القاسم في المجموعة لا تضم المواضع والمناقل إلا لكونها في فور واحد ولو كانت المنقلة الثانية في موضع الأولى بعد برئها قلت هو قولها أيضاً الشيخ عن أشهب الفور الواحد يضمها كالسارق ينقل من الحرز قليلاً قليلاً في فور واحد لضعفه أو لئلا يقطع هي سرقة واحدة اهـ و لا تضم المواضع بفتح الميم جمع موضحة التي في الرأس أو الجسد إلا بفعل واحد أو أفعال في فور واحد و لا تضم المناقل بفتح الميم جمع منقلة إلا بفعل واحد أو أفعال في فور فلو أوضحت موضحتين خطأ وأخذت عقلهما ثم أوضحت مواضع أخرى فلها عقلها كالرجل ما لم تبلغ في المرة الواحدة ثلث ديتيه وحاصل ما مر أن أثر الفعل المتحد والأفعال التي في فور واحد يضم في الأصابع والأسنان والمواضع والمناقل وأما آثار الأفعال المترامية فنضم في الأصابع إن اتحد محلها ولا تضم في الأسنان والمواضع والمناقل فقوله في الأصابع راجع لقوله أو المحل ولو قال كالمحل كان أحسن ليعلم أن قوله في الأصابع لا الأسنان والمواضع والمناقل راجع لما بعد الكاف كما هي قاعدته الأكثرية و لا يضم عمد لخطأ كما لو قطعت لها ثلاث عمداً ثم ثلاث خطأ فلها في كل أصبع عشر إن اقتضت من العمد بل وإن عفت عن العمد وسواء اتحد المحل أو تعدد ولو كان العمد والخطأ في فور واحد ابن عرفة فيها لا يضم الخطأ إلى عمد اقتضت أو عفت ابن القاسم لو قطع لها أصبعان عمداً فاقترضت أو عفت ثم قطع من تلك الكف أصبعان أيضاً خطأ فلها فيهما عشرون بعيراً وإنما يضاف بعض الأصابع إلى بعض في الخطأ ابن رشد هذا قول ابن القاسم وروايته لم يختلف في ذلك قوله وعن أشهب يحسب عليها من أصابعها ما أصيبت به عمداً وقاله سحنون وأبو إسحاق البرقي